

دور التشريعات والإتفاقيات الدولية في إنشاء قواعد قانون التجارة الدولية.

المطلب الأول: دور المعاهدات الدولية في إنشاء قواعد قانون التجارة الدولية:

تنقسم المعاهدات إلي معاهدات ثنائية ومعاهدات جماعية.

والمعاهدات الجماعية: يتم ابرامها في العادة تحت اشراف منظمات دولية، هذه المنظمات تقوم بدراسة وإعداد هذه المعاهدات . وقد بذلت جهود دولية لإيجاد قانون موحد ينظم التجارة الدولية، وفي ذات الخصوص فقد عُهد إلي لجنة الامم المتحدة للقانون التجاري الدولي (اليونسترال) وضع قواعد لذلك، حيث قامت هذه اللجنة بوضع قواعد وإتفاقيات أضحت مقبولة لغالبية الدول وأصبحت هذه القواعد والمراجع نماذج يؤخذ بها عند التعامل في نطاق التجارة الدولية ومن الأمثلة لهذه القواعد والاتفاقيات:

(1) إتفاقية فينا للبيع الدولي للبضائع لسنة 1980م.

(2) القانون النموذجي لسنة 1966م.

(3) القانون النموذجي للتجارة الإلكترونية 1996م.

(4) قواعد الانكوترمز للبيع التصديري لسنة 1990م.

المطلب الثاني: دور الشروط العامة للعقود الدولية في إنشاء قواعد قانون التجارة الدولية

الشروط العامة للعقود الدولية النموذجية تكون في الأساس في مجال البيع التجاري الدولي بالنسبة لمختلف السلع وتداولها عبر الحدود بين دول العالم. ()

ومثال لذلك جمعية لندن للقمح هذه الجمعية وضعت وأعدت عقود نموذجية وشروط عامة للتعامل في هذه السلع وهذا المنتج . حيث قدّمت أربعين صيغة عقدية نموذجية.

كذلك المصطلحات التجارية التي أطلقتها غرفة التجارة الدولية علي أوصاف البيوع مثل TOP و CF, CIF, تجدر الإشارة إلي أنّ هذه المصطلحات كانت ثمرة مبدأ سلطات الإرادة.

المطلب الثالث: دور المبادئ العامة للقانون في إنشاء قواعد قانون التجارة الدولية

المبادئ العامة للقانون تعتبر أحد المصادر الرئيسية للقانون الدولي وقد نصّت علي هذه المبادئ

المادة (38) من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية إلا أنّ هذه المبادئ وحسب المذكرة

التفسيرية أو الاعمال التوضيحية لهذه المادة أنّ إضافة هذا المصدر لم يهدف إلي إعتبره بديلاً

للمصادر الاتفاقية أو العرفية للقانون الدولي وإنما قصد من هذه الإضافة تزويد المصادر الأخرى بضمان احتياطي آخر ضد ما يحدث من ثغرات . ونجد أنّ المحكمة لا تطبق المبادئ العامة للقانون في حالة وجود قواعد اتفاقية أو عرفية.

والمبادئ العامة للقانون هي: (كل ما يحرر العقد من سلطان القانون الوطني أو القواعد التي تطبقها الأمم المتحدة) ومن هذه المبادئ الشائعة:

(ا) مبدأ العقد شريعة المتعاقدين .حيث استندت السعودية في ردها علي شركة أرامكو الأمريكية وقد طلبت المشاركة في الامتيازات التي عرضتها البلدان المنتجة للنفط إلا أنّ السعودية أصرت علي مبدأ احترام العقد.

(ب) مبدأ عدم قبول الإدعاء بما يتعارض مع الإقرار (مبدأ الحيلولة).

(ت) الإثراء بلا سبب.

(ث) مبدأ تغيير الظرف.

(ج) مبدأ التعويض الكامل.

(د) مبدأ الحقوق المكتسبة حيث يفرض القانون الدولي علي الدول التي تتعاقد مع أشخاص أجنبى احترام الحقوق الممنوحة لهم باعتبارها حقوقاً مكتسبة.

(هـ) مبدأ إساءة استعمال الحق.

(و) مبدأ حسن النية ويجب أن يكون هذا المبدأ مرافقاً للعقد ولأطرافه..

المطلب الرابع: دور أحكام القضاء الدولي في إنشاء قواعد قانون التجارة الدولية:

يعتبر القضاء الدولي مصدر من مصادر قانون التجارة الدولية حيث أنّ أحكام المحاكم الصادرة في مجال التجارة الدولية تعتبر تطبيقاً لاتفاقيات دولية أو أعرافاً تجارية. بالإضافة إلي الأحكام التي تصدرها محكمة العدل الدولية في شأن المطالبات التي ترفع من قبل الدول بأسم رعاياها من الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين . حيث نجد أنّ هذه الأحكام ملزمة للدول المتنازعة حسب المادة 94 من ميثاق الأمم المتحدة والمادة (38) من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية.

المبحث الثاني: توحيد قواعد التجارة الدولية.

ذكرنا أن قانون التجارة الدولية عبارة عن مجموعة من القواعد التي تنظم علاقات القانون الخاص المتعلقة بالتجارة على المستوى الدولي، فهي إذا مجموعة قواعد تحكم العلاقات التجارية بين التجار نتجت عن ممارسة التجار لهذه القواعد بانتظام واستمرار حتى أصبح لها قوة ملزمة حتى ولو خالفت القانون الوطني الداخلي طرأت على التجارة تحولات عميقة وجذرية نتيجة المناخ التجاري الدولي الجديد، الذي يتسم بالحرية والسهولة مقارنةً بسابقه، وتعلق التجارة بحياة الفرد الاجتماعية التي تتصل بأشكال التنظيم القانوني واقع لا يمكن إنكاره، بالتالي فأى خلل أو قصور ينجم عن تنازع القوانين الوطنية في مجال التجارة على وجه الخصوص سيشكل عقبة أمام أولئك الذين يطمحون إلى اتساع وتطوير التجارة الدولية.

فترى تضافر الهيئات الدولية ومحاولاتها العديدة إدخال شكل من أشكال الوحدة وإضفاء صفة المنطقية والعقلانية إلى قواعد التجارة، إذ اقترحت عدداً من نماذج تعاقدية، وكانت الهيئات الدولية ترمي من المطالبة بالتوحيد إلى هدفين: الأول محاولة إيجاد طرق ووسائل مرنة لتنسيق القواعد الوطنية للدول المختلفة رغبةً في اتساع الأسواق الدولية، والآخر الحصول على نظام خاص للصفقات الدولية.

لكن الإشكالية تتمحور حول الوسيلة المناسبة التي تتوحد بها القواعد التجارية وعلى الهيئة المعنية بعملية التوحيد اختيارها، وقد تكون العقود النمطية من أنجح الوسائل التي تعتمد عليها الهيئات الدولية، ذلك أن العقود النمطية لا تتطلب مفاوضات من ممثلي الدول والتي يسعون من خلالها إلى إبرام الصفقات بما ينصب في مصالحهم العامة، بل يكون بين ممارسين يقومون بعملهم بصورة غير رسمية وبعيدة كل البعد عن الإجراءات الدبلوماسية والقانونية شديدة التعقيد.

ونلاحظ النجاح جلياً في نماذج عقود مفتاح اليد الذي تم نشره في الأعراف والعادات الموحدة الصادرة عن غرفة تجارة باريس والتي تتعلق بالعمل المصرفي.

لكن هذه العقود النمطية والقواعد الموحدة تصدر عن هيئات لا تملك صلاحية المشرع ولا تستطيع أن تفرض اتفاقيات دولية، بالتالي فإن هذه القواعد لا تعدو أن تكون قواعد مكملة اختيارية تتعلق بإرادة الأفراد المتعاقدين.

وبالنظر إلى محاولة التطبيق الدولي للقواعد الموحدة نرى أن هذا التطبيق واجه العديد من الآراء المعارضة، التي كانت تتذرع في أن التوحيد عملية مضنية، وصعب أن تقوم الاتفاقيات الدولية بوضع حلول وسطى بين وجهات النظر المختلفة التي سينتج عنها لا محالة قواعد غير متكاملة وملية بالثغرات، وهذه الحجة مردود عليها في أنه مهما تطورت الدول وامتلكت إمكانات وكفاءات في السلك التشريعي لن تصل إلى درجة الكمال في قوانينها، لكن بطبيعة الحال يوجد مجال للتفسير والاجتهاد، فمن باب أولى أن نعطي التفسير والاجتهاد مجالاً في الاتفاقيات الدولية.

ومن أبرز الانتقادات التي وجهت لتوحيد القواعد التجارية الدولية هي اختلال ميزان تأثير الدول في التجارة، فتفاوت الدول في درجات التأثير على التجارة قد يؤدي إلى سيطرة الدول الأكثر تأثيراً في التجارة على القواعد التجارية الدولية دون الدول الأقل تأثيراً، فلا يمكن التوحيد إلا بالتوازن النظري بين المصالح الاقتصادية المختلفة، وهذا ما قد ترفضه الدول صاحبة التأثير الأقوى جملةً وتفصيلاً.

وخلاصة القول، إن توحيد التجارة الدولية مطلب دولي تجاري يسعى إليه العاملون بالتجارة الدولية، لكن تحقيق هذا المطلب مستعصٍ إلى حد كبير بسبب اختلاف الثقافات والمدارس القانونية.

معنى توحيد قواعد التجارة الدولية: ما مضمون فكرة توحيد قواعد التجارة الدولية؟

يقصد بتوحيد القواعد أما توحيد القواعد الموضوعية للعلاقة القانونية أو توحيد قواعد الإسناد المتعلقة بالقانون الواجب التطبيق، فتوحيد قواعد التجارة الدولية إما يتعلق بالقواعد الموضوعية الواردة في القانون الخاص أو يتعلق الأمر بقواعد الإسناد.

فما هي العوامل التي تؤدي إلى لتوحيد القواعد التجارية؟

حتى نكون أمام حالات لتوحيد القواعد التجارية يجب أن تتوفر العوامل الموضوعية المتمثلة في الحاجة إلى هذا التوحيد من خلال الحوار والفكرة الملحة حول ضرورة توحيد قواعد القانون الدولي التجاري وتتم العملية وفق بنود معينة وبعد ذلك تتم عملية تأطير هذه القواعد في صورة اتفاقيات دولية تتفق عليها الدول ثم توقع عليها وتدخل حيز التنفيذ ثم يتم إدراج هذه الاتفاقية في

القانون الداخلي بمقتضى نصوص خاصة ليتم تعديل أحكامه وفق ما تقتضيه الاتفاقية المصادق عليها.

إلى أي مدى ساهمت المؤسسات الدولية في عملية توحيد قواعد التجارة الدولية؟

المطلب الأول: دور لجنة الأمم المتحدة لقانون التجارة الدولية الأونيسترال في توحيد قواعد التجارة الدولية UNICITRAL (United nations commission on international trad. Law)

أنشئت الأمم المتحدة كما هو معلوم عام 1945 ونشأ عنها اللجنة المتعلقة بالقانون التجاري الدولي عام 1966 نظرا لوجود عوائق تحول دون تدفق التجارة الدولية من أجل ذلك كانت هذه اللجنة تسعى إلى توحيد قواعد قانون التجارة الدولية.

ما هي أغراض لجنة القانون التجاري الدولي وما هي الأعمال التي قامت بها؟

لجنة القانون التجاري الدولي أنشئت من أجل تحقيق أهداف معينة هي

- التنسيق بين المنظمات والهيئات الدولية المعنية والمتخصصة في التجارة الدولية وإيجاد آليات التعاون بينها
- تشجيع الدول وحثها على الانضمام لهذه الهيئات والمنظمات والاتفاقيات وأيضاً إعداد مشاريع ووضع اتفاقيات دولية تتعلق بالتجارة الدولية
- تجميع المصطلح والعادات والأعراف ونشرها
- جمع المعلومات المتعلقة بالقوانين الوطنية واستخلاص القواعد منها وما يمكن الاتفاق عليه بينها.

ومن أهم الأعمال التي قامت بها اللجنة الدولية:

لقد ركزت اللجنة الدولية لقانون التجارة على عدة مواضيع تتعلق بالتجارة الدولية وهي:
البيع التجاري الدولي والتحكيم التجاري ثم النقل البحري والملكية الذهنية والتمثيل التجاري وكذلك التأمين والوفاء بالديون والأوراق التجارية وذلك من أجل توحيد القواعد التي تتعلق بهذه المواضيع والاتفاق عليها ونشرها وتعميمها.

نتج عن ذلك عدة اتفاقيات نذكر منها:

- اتفاقية نيويورك عام 1974 المتعلقة بمدة التقادم في البيع الدولي للبضائع
- اتفاقية النقل البحري للبضائع هامبورج عام 1978
- القانون النموذجي للتحكيم عام 1980
- اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بالكيميالات أو السفن عام 1987.
- القانون النموذجي النعلق بالتحويلات الدائنة عام 1992.

المطلب الثاني: دور المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص في توحيد قواعد قانون التجارة الدولية.

نشأ المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص عام 1926 في روما من أجل توحيد المسائل المتعلقة بالقانون الخاص المتعلقة بالعالم وأصبح المعهد تابع لعصبة الأمم المتحدة عام 1940 ثم أصبح بعد ذلك منظمة دولية مستقلة وهذا المعهد يقوم بإنجاز مشاريع قانونية تتعلق بالقانون الخاص فضلا عن المجلة القضائية التي تجمع الأحكام القضائية المتعلقة بفض النزاعات في مجال التجارة الدولية.

ما هي أهداف المعهد الدولي للقانون الخاص وما هي أهم الأعمال التي أنجزها وساهمت في توحيد قواعد التجارة الدولية؟

1/ أهداف المعهد الدولي للقانون الخاص:

هذا المعهد الدولي أنشأ أساسا من أجل القيام بتوحيد القواعد والمبادئ المتعلقة بالقانون الخاص بين دول العالم فيقوم بإعداد القوانين المتعلقة بالقانون الخاص في مجال القواعد العامة وتنازع القوانين ويقوم بالتنسيق بين المنظمات والهيئات الدولية ذات الصلة بتوحيد قانون التجارة الدولية ويضم هذا المعهد في عضويته 85 دولة من دول العالم من بينها مصر وتونس.

2/ الأعمال التي قام بها المعهد من أجل توحيد قانون التجارة الدولية:

سجل المعهد الدولي عدة أعمال تتعلق بالقانون الخاص ساهمت في توحيد القواعد المتعلقة بالتجارة الدولية ومن أهمها:

- القانون واجب التطبيق على الالتزامات التعاقدية المتعلقة بالاتحاد الأوروبي عام 1980 في اتفاقية تسمى باتفاقية روما.
- الاتفاقية المتعلقة بالبيع الدولي للبضائع وتكوين عقد البيع الدولي للبضائع عام 1964 والتي تسمى باتفاقية لاهاي الأولى والثانية.
- اتفاقية تتعلق بالإيجار التمويلي وعقد التحصيل الدولي عام 1988 والتي تمت في كندا تحت مسمى اتفاقية أوتوا.
- المبادئ الدولية المتعلقة بعقود التجارة لعام 1994 وهنا إتفاقية روما لعام 1970 التي تتعلق بالالتزامات التعاقدية وكثير من الاتفاقيات الحديثة في مجال التجارة الالكترونية والتعاملات النقدية.

ثالثاً: اتفاقية روما 1970.

تعتبر هذه الاتفاقية بمثابة أحكام القانون الدولي الخاص المتعلقة بالعقود المبرمة في دول الاتحاد الاقتصادي الأوروبي والتي استطاعت حسم قضية القانون الواجب التطبيق فيما يتعلق بالعقود الدولية التي تتعلق بهذه الدول ويتناول الباب الثاني من هذه الاتفاقية القواعد الموحدة التي تبنى عليها هذه الاتفاقية وبالأخص الواردة في المادة الثالثة التي تتحدث عن مبدأ حرية أطراف العقد الدولي في تطبيق القانون واجب التطبيق على العقد الدولي وكيفية تحديد هذا القانون.

الثابت ان هذه الاتفاقية ساهمت كثيرا في إذلال الصعاب ذلك أن الامر كان قبل هذه الاتفاقية يشوبه خلاف كبير بشأن القانون واجب التطبيق وما هو المعيار الذي يخضع له هل هو المعيار الشخصي أم المعيار الموضوعي

ففي عام 1994 وافق مجلس إدارة المعهد على نشر المبادئ الموحدة المتعلقة بالقانون الخاص التي أعدتها وأقرتها اللجان داخل المعهد وجاءت هذه المبادئ في سبعة فصول متنوعة تناولت مبدأ الحرية التعاقدية والقوة الملزمة للعقد ومدى اعتبار الأعراف الدولية والعادات والتقاليد الدولية ومدى إلزاميتها في التجارة الدولية.

في حين تناول الفصل الثاني تكوين العقد والمفاوضات وإمكانية التعاقد وفقا للنماذج المعدة وتناول الفصل الثالث سريان العقد ومبدأ رضائية العقود الدولية وما يتعلق بعيوب الإرادة بينما تناول

الفصل الرابع: تفسير العقد ومعرفة مراد العقد وظروف التعاقد وجاء الفصل الخامس ما يتعلق بالالتزامات التعاقدية وتحديد الثمن والالتزامات بتحقيق نتيجة والالتزام ببذل عناية وأنهى الحديث في الفصل السادس بما يتعلق بنظرية الظروف الطارئة وإنهاء العقد.

رابعاً: دور غرفة التجارة الدولية في توحيد قواعد التجارة الدولية

من أهم المنظمات العاملة في مجال التجارة الدولية ولها دور مهم جداً في توحيد قواعد التجارة الدولية وقد نشأت هذه الغرفة عام 1919 ومقرها في باريس من أجل القيام بشؤون التجارة الدولية وقد نشأ من خلال هذه الغرفة محكمة التحكيم الدولية التابعة لهذه الغرفة عام 1923 وأنظمت لهذه الغرفة آلاف الشركات التابعة لحوالي أكثر من 130 دولة.

وتضم هذه الغرفة مندوبين لأكثر من تسعين دولة فكان لها دور عظيم في مجال التجارة الدولية وعقود التجارة الدولية وتحديد مصطلحات التجارة الدولية وكذلك تحديد التزامات أطراف العقود وتسوية المنازعات الناشئة عن تنفيذ عقود التجارة الدولية ونظراً لاختلاف مصطلحات التجارة من دولة لأخرى فقامت هذه الغرفة بتوحيد المصطلحات التجارية المتعلقة ببيع التجارة الدولية وقاعدة خاصة بالتحكيم التجاري الدولي وقواعد تحكيم المستندات قواعد نقل البضائع.

1/ ومن أهم أهداف غرفة التجارة الدولية

لقد سعت غرفة التجارة لضم كوادر علمية وفنية وطوائف مختلفة كالتجار ورجال الأعمال وقانونيين واقتصاديين من أجل تعزيز التجارة والاستثمار ويمكن إجمال أهداف غرفة التجارة فيما يلي:

- تحقيق التعاون التجاري الدولي
- إصدار بحوث ونشرات تمد بها أوساط التجارة الدولية بالمعلومات التي تحتاجها.
- توحيد القواعد المتعلقة بالتجارة الدولية ويكون ذلك من خلال لجان وهيئات غرفة التجارة الدولية المتمثلة في مجالات الصيرفة والتحكيم والضرائب والسياسة التجارية والجمارك والخدمات المالية وغيرها من الأعمال المهمة في مجال التجارة الدولية.

2/ أعمال غرفة التجارة الدولية:

غرفة التجارة الدولية أعدت عددا من المعايير والقواعد والمبادئ التي ساهمت في توحيد قواعد التجارة الدولية ومن أهم الأعمال توحيد المصطلحات التجارية وعمل مبادئ تتعلق بالممارسات الجمركية والاعتمادات المستندية.

أ/ معالجة القضايا وتوحيد المصطلحات:

فمثلا اللجنة المتعلقة بالأنظمة الجمركية تقوم على معالجة كثير من القضايا المتعلقة بالجمارك مثلا الإصلاح الجمركي والإجراءات الجمركية وكذلك لجنة الصيرفة تعمل على معالجة قضايا الاعتمادات المستندية والتعويضات بين البنوك

وتقوم لجنة التجارة الدولية بمعالجة قضايا تتعلق بعمل نماذج من العقود التجارية ومن أبرز أعمال اللجنة ما سمي بقواعد تفسير مصطلحات البيوع الدولية نظرا لاختلاف مدلول مصطلح البيوع التجارية من دولة لأخرى فقامت غرفة التجارة بتوحيد تلك المصطلحات وتوحيد المعاني الدالة عليها وأقررت عام 1936 مدونة 11 مصطلح تجاري عرف باسم قواعد الإنكوتيرمز .INCOTERMS

كما عدلت كذلك عام 1976 وضمت لها نوعين آخرين ثم عدلت عام 1990 وقسمت لمجموعات أربعة تتعلق بالتزامات البائع والتزامات المشتري وهذه المجموعات تشمل كل مجموعة على حرف معين للدلالة على المجموعة.

ب/ توحيد القواعد المتعلقة بالاعتمادات المستندية:

ساهمت الغرفة الدولية للتجارة في توحيد القواعد المتعلقة بالاعتمادات المستندية من أجل تحسين تنفيذ عقود التجارة الدولية وقد كان آخر تعديل للقواعد المتعلقة بالاعتمادات المستندية عام 1994 وقد تضمن هذا التعدي القواعد المتعلقة بالمواضيع التالية:

- الأحكام العامة والمصطلحات والتعريفات الخاصة بالاعتماد المستندي وتمييز الاعتماد المستندي عن عقود البيع وكذلك تضمنت أنواع الاعتمادات المستندية وكيفية تعديلها والحالات المتعلقة بالإعفاء.

- ومن بين القواعد أيضا الأحكام العامة التي تتعلق بأنواع البضائع وتحديد الزيادة والنقص فيها وما يتعلق بالشحن الكلي والجزئي.

ومن أجل الوصول إلى تفعيل زيادة توحيد قواعد التجارة الدولية لا بد من الاهتمام بالعناصر التالية:

أ- قواعد ونماذج موحدة: وحتى يتحقق مسعى توحيد قواعد التجارة الدولية لا بد من السعي الحثيث من قبل المنظمات الدولية لإيجاد النماذج الموحدة ويتمثل ذلك فيما قامت به لجنة الأنيسترال بقانون التحكيم الدولي عام 1985.

ب- إعتقاد الأعراف والعادات التجاري: لكي يتم تحقيق توحيد قواعد التجارة الدولية لا بد من اعتبار العادات والأعراف التجارية واعتمادها والتي تتعلق بعقد معين أو سلعة معينة يتفق عليها التجار ورجال الأعمال حتى تصبح عرفا يعتمد ويرجع إليه كما حدث مع توحيد المصطلحات التجارية واعتمادها Incoterms.

ت- الاتفاقيات الدولية: وهذه الطريقة تعتمد على ما يتم الاتفاق عليه بين الدول بشأن اتفاقيات دولية تخص موضوع تجاري معين يتعلق بالتجارة الدولية كما حدث في إتفاقية الجات Gatt حول التعريف الجمركية وتوحيدها وكذلك ما حدث في الاتفاقيات الثنائية المتعلقة بالازدواج الضريبي.

ث- إصدار عقود موحدة من قبل هيئات خاصة: تعتمد هذه الوسيلة من وسائل توحيد قانون التجارة الدولية على وجود عقود موحدة كنموذج يعتمد عليه يصاغ من قبل هيئات وخبراء في مجال معين من مجالات التجارة الدولية ويتم تعميمه مثل عقود الاتصالات وعقد الإنقاذ البحري الدولي ونقصد به كل نجدة تقدم للسفن البحرية الموجودة في حالة الخطر أو الأموال الموجودة على متنها وتجاوز المحنة